

## منشور عدد 21

الموضوع : حول سير عمل أقسام الاستعجالي.

المراجع : - المنشور عدد 5 المؤرخ في 13 جانفي 1999

- المنشور عدد 81 المؤرخ في 2 سبتمبر 2005.

لقد بلغ إلى علمي أن بعض الأطباء العاملين بالعيادات الخارجية بالمستشفيات الجامعية يتولون توجيه المرضى الذين يقومون بفحصهم بهذه العيادات إلى قسم الاستعجالي بنفس المستشفى وذلك لطلب إجراء فحوصات أو تحاليل تكميلية أو لإيوائهم بهذا القسم بحجة عدم وجود شغور في الأسرة بالأقسام الداخلية وهو ما يتنافى مع جميع قرارات الوزارة التي تخص تنظيم عمل أقسام الاستعجالي. وينجر عن هذه التصرفات اكتظاظ واضطراب في سير عمل هذه الأقسام.

لذا، أذكركم أنه يمنع منعاً باتاً :

- استعمال قسم الاستعجالي لإجراء الفحوصات التكميلية أو التحاليل الطبية لمرضى العيادات الخارجية.

- توجيه مرضى العيادات الخارجية إلى قسم الاستعجالي بهدف إيوائهم.

وإني أعلق بالغ الأهمية على تطبيق ما جاء في هذا المنشور بما عهدته فيكم من

حزم لإيلاء هذا الموضوع كامل العناية والمتابعة.

وزير الصحة العمومية

الدكتور محمد رضا كشريد

المرسل إليهم : السيدات والسادة

- أعضاء الديوان

- مديري الإدارة المركزية

للاعلام

- المديرين الجهويين للصحة العمومية

- المديرين العامين ومديري المستشفيات والمعاهد المختصة

- رؤساء اللجان الطبية

- رؤساء والمسؤولين عن أقسام الطب الاستعجالي

- متفقي وزارة الصحة العمومية

للتنفيذ والمتابعة